



السلطات اللبنانية تصر على المضي في عمليات الترحيل "القسري"

نداء

بيروت، في 1 نيسان 2010

مساء يوم الأربعاء 31 آذار 2010، رحّل الأمن العام اللبناني اللاجئ العراقي علي الميري قسراً وبشكل مفاجئ من لبنان عبر الحدود البرية اللبنانية السورية.

أمام نظارة الأمن العام تحت جسر العدلية، تجادل أفراد من منظمات حقوق إنسان تدافع عن اللاجئين مع عناصر الأمن العام، ما استطاعوا ذلك، وتحت تهديد سلاحهم وعصاهم المصوبة علينا، أن السيد علي لاجئ مقبول ولا يمكن أن يرحّل إلا إذا وافق على إعادته.

يقول الأمن العام أن السيد علي وافق على ترحيله، لكن احتجازه المطول لمدة تتجاوز السنة، وما وصلنا من تعرضه لضغوط معنوية لا تقول ذلك، وليس ما رأيناه بأمر أعيننا من دفع له إلى داخل سيارة الأمن العام وضرب داخلها سوى تأكيد على كونه يرحّل عنوة. هنا تذكر منظماتنا انه وان وافق اللاجئ على إعادته وهو رهن الاحتجاز، فلا يعتبر ذلك طوعياً، حيث أن الاحتجاز يعتبر من الضغوط التي تؤثر على طوعية القرار ولا تترك مجالاً للاختيار الحر. وهذا ما أكده القضاء مؤخراً، حين حكم أن اللاجئ المحتجز يكون مسلوب الإرادة ولا يستطيع تقرير العودة بنفسه.

ذهب بعضنا من أمام النظارة لمحاولة التحرك من حيث ومع من يمكن ذلك، والسيد علي ذهب في سيارة الأمن العام إلى نقطة المصنع، ليرحّل رغم إرادته الحقيقية. وتبعه ناشطون آخرون، تم توقيفهم أيضاً في ظهر البيدر بمساعدة قوى الامن الداخلي لمنعهم من المتابعة. وأرسلت جمعية رواد فرونتيرز على الفور نداء عاجلاً الى وزير الداخلية والى مدير عام الامن العام لوقف عملية الترحيل القسرية، الا ان ذلك لم يؤت نتيجة.

السيد علي، فضلا عن كونه لاجئ معترف به، ينتظر جلسة محكمة في 13 نيسان المقبل طعنا في احتجاجه التعسفي المستمر منذ 5 كانون الثاني 2009.

ونذكر ان القانون والعرف الدوليين يحظران ابعاد اللاجئين قسريا، وبالتالي يفترضان استبعاد الحكم بعقوبة الابعاد على اللاجئ، الا ان صفة السيد علي كلاجئ لم تؤخذ بالاعتبار في محاكمته الاولى التي انتهت بفرض عقوبة الابعاد عليه، الامر الذي يستدعي اعادة النظر قضائيا في الحكم على ضوء صفة اللجوء واستبعاد عقوبة الاخراج.

هذه العودة الى سياسة الترحيل القسري اقل ما يقال فيها انها تبعث على القلق. فهي ليست انتهاكا لمبدأ عدم الاعداء القسرية والالتزامات لبنان الدولية فحسب، بل هي نوع من التعذيب تحت العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية وفق اجتهاد لجنة حقوق الانسان التي تراقب تطبيق العهد والذي يعتبر أن إعادة أي شخص إلى مكان تكون حياته أو حريته فيه في خطر هي بمثابة تعريضه للتعذيب الذي ينزل منزلة التعذيب نفسه. وسواء كانت الدولة اللبنانية قد أعادت السيد علي الى سوريا او الى العراق، فان حياته وحريته قد يكونان عرضة للخطر حيث لا حماية فعالة في أي من الدولتين. وهكذا، إن هذه الممارسات تقع تحت طائلة اتفاقية مناهضة التعذيب التي صادق عليها لبنان.

من هنا ندعو السلطات اللبنانية الى وقف أي ترحيل قسري للاجئين وطالبي اللجوء، والى وضع حد لسياسة الاحتجاز التعسفي الهادفة الى اجبار اللاجئين - كما حصل مع السيد علي - للتوقيع على العودة، ونطالب بمحاسبة كل المنتهكين للقوانين اللبنانية والالتزامات لبنان الدولية، كما تنص عليه هذه القوانين والالتزامات بذاتها.

المنظمات الموقعة

جمعية رواد فرونتيرز

المركز اللبناني لحقوق الانسان